

وزارة العدل

قرار وزير العدل رقم ١٠١٠٧ لسنة ٢٠١٧

وزير العدل

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى القانون رقم ٢٧ لسنة ١٩٩٤ فى شأن التحكيم فى المواد المدنية والتجارية ؛

وعلى قرارات السيد المستشار وزير العدل أرقام ١٢٦٣ ، ٥٠٧٠ ، ٩١٣٠ لسنة ٢٠١٧

باعتناء قوائم المحكمين ؛

قرر:

(المادة الأولى)

يُعدل الاسم الأول الوارد بقرار وزير العدل رقم ٩١٣٠ لسنة ٢٠١٧ من المستشار/

أحمد إبراهيم عبد العزيز أبو العزم ، إلى المستشار/ أحمد عبد العزيز إبراهيم أبو العزم .

(المادة الثانية)

يُنشر هذا القرار فى الوقائع المصرية ، ويُعمل به من تاريخ نشره .

صدر فى ٢٠١٧/١٢/٧

وزير العدل

المستشار/ محمد حسام عبد الرحيم